إلا عنهم إذ هو من التابعين وقوله بدؤوا الى آخره دليل على أن ذلك كان عن اتفاق من جماعتهم وما اتفقوا عليه أو أكثرهم فلا شكول في صحته ولا حرج في استعماله وإنما أخلى الصدر منهم المصاحف من ذلك ومن الشكل من حيث أرادوا الدلالة على بقاء السعة في اللغات والفسحة في القراءات التي أذن ا تعالى لعباده في الأخذ بها والقراءة بما شاءت منها فكان الأمر على ذلك إلى أن حدث في الناس ما أوجب نقطها وشكلها .

وذلك ما حدثناه محمد بن أحمد بن علي البغدادي قال ثنا محمد بن القاسم الانباري قال ثنا ابي قال حدثنا أبو عكرمة قال قال العتبي كتب معاوية Bه إلى زياد يطلب عبيد ا ابنه فلما قدم عليه كلمه فوجده يلحن فرده إلى زياد وكتب إليه كتابا يلومه فيه ويقول أمثل عبيد ا يضيع فبعث زياد إلى ابي الأسود فقال يا أبا الأسود إن هذه الحمراء قد كثرت وأفسدت من ألسن العرب فلو وضعت شيئا يصلح به الناس كلامهم ويعربون به كتاب ا تعالى فأبى ذلك أبو الأسود وكره إجابة زياد إلى ما سأل .

فوجه زياد رجلا فقال له اقعد في طريق أبي الأسود فإذا مر بك فاقرأ شيئا من القرآن وتعمد اللحن فيه ففعل ذلك فلما مر به أبو الاسود رفع الرجل صوته فقال إن ا بريء من المشركين ورسوله فاستعظم ذلك أبو الأسود وقال عز وجه ا أن يبرأ من رسوله ثم رجع